

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بانشاء المجلس الأعلى للؤسسات العامة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تضاف شركة النيل للقمصان والملابس (شركة مساهمة عربية) بالاسكدرية إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ المشار إليه وتنضم للؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برأسه الجمهورية في ١٧ شوال سنة ١٢٨٣ (أول مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٤

بإضافة بعض الشركات والمنشآت إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ بتأميم بعض الشركات والمنشآت ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تسرى أحكام القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه على شركة الهندسة المتحدة "هندال" .

وتقىء المؤسسة المصرية العامة لمواد البناء وال MATERIALS الإدارية المختصة بالإشراف عليها .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ما

صدر برأسه الجمهورية في ١٧ شوال سنة ١٢٨٣ (أول مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٤

باختصار شركة النيل للقمصان والملابس لأحكام القانون

رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛